



د. محمد العبد
للتعبير عن التماسك

قانون رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٢٠

في شأن مكافحة أعمال الإخلال بالامتحانات



باسم الشعب
رئيس الجمهورية
قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه:

مادة (١):

مع عدم الإخلال بأحكام قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ سنة ١٩٩٦،
ومع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد منصوص عليها في قانون آخر، يعاقب بالحبس
مدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد على سبع سنوات، وبغرامة لا تقل عن
مائة ألف جنيه ولا تزيد على مائتي ألف جنيه، كل من طبع أو نشر أو أذاع أو روج
بأي وسيلة أسئلة الامتحانات أو أجوبتها أو أي نظم تقييم في مراحل التعليم
المختلفة المصرية والأجنبية، بقصد الغش أو الإخلال بالنظام العام للامتحانات.
ويعاقب على الشروع في ارتكاب أي فعل من الأفعال المنصوص عليها في
الفقرة الأولى من هذه المادة بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن
عشرة آلاف جنيه ولا تزيد على خمسين ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين.
ويحكم بجرمان الطالب الذي يرتكب غشاً أو شروعاً فيه أو أي فعل
من الأفعال المنصوص عليها بالفقرتين السابقتين من أداء الامتحان في الدور
الذي يؤديه والدور الذي يليه من العام ذاته، ويعتبر راسباً في جميع المواد. وفي
حالة الامتحانات المعادلة يجرم الطالب من أداء امتحانات المواد اللازمة للمعادلة
وفقاً للنظام المصري دورين متتاليين.
وفي جميع الأحوال يحكم بمصادرة الأشياء المضبوطة محل الجريمة.

مادة (٢):

مع عدم الإخلال بأحكام قانون الطفل المشار إليه، يعاقب بغرامة لا تقل
عن خمسة آلاف جنيه ولا تزيد على عشرة آلاف جنيه، كل من حاز أو أحرز
بلجان الامتحانات أثناء انعقادها أيأ من أجهزة الهواتف المحمولة أو غيرها
من أجهزة الاتصال أو الإرسال أو الاستقبال السلكية أو اللاسلكية أو أيأ
من أجهزة التقنية الحديثة أيأ كان نوعها بقصد الغش أو المساعدة في ارتكاب
أي من الأفعال المنصوص عليها في المادة (١) من هذا القانون، وتقتضى المحكمة
بمصادرة الأجهزة المضبوطة.

مادة (٣):

يُلغى القرار بقانون رقم ١٠١ لسنة ٢٠١٥ في شأن مكافحة أعمال الإخلال بالامتحانات.

مادة (٤):

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

يُبصر هذا القانون بخاتم الدولة، ويُنفذ كقانون من قوانينها.

(عبد الفتاح السيسي)

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ صفر سنة ١٤٤٢ هـ

الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٠ م

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

/ السيد



رئيس
هيئة مستشاري مجلس الوزراء

(المستشار/ شريف الشاذلي)

العلمي والبحث العلمي